

النُّصُوصُ الْمَرْضِيَّةُ

فِي وَصْفِ الْجَمَاعَاتِ الْحَزْبِيَّةِ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ

دِرَاسَةٌ أَثَرِيَّةٌ مَنْهَجِيَّةٌ عَلِيَّةٌ: فِي كَشْفِ الْجَمَاعَاتِ الْحَزْبِيَّةِ فِي الْإِسْلَامِ،
وَمَا ابْتَدَعُوا فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، مِنْ فَسَادٍ عَرِيضٍ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ،
فَلَمْ يَجْرِ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى أَيْدِيهِمْ خَيْرًا، وَلَا زَالُوا يُفَرِّقُونَ كَلِمَةَ الْمُسْلِمِينَ
فِي بُلْدَانِهِمْ، وَيُشَكِّكُونَ الْمُؤْمِنِينَ فِي دِينِهِمْ، وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ
مُفْسِدِينَ؛ لِذَلِكَ رَفَضَهُمُ الرَّسُولُ ﷺ جُمْلَةً مِنَ الْإِسْلَامِ

تَأليفُ

الشيخ العلامة المحدث

فوزي بن عبد الله بن محمد الحميدي الأحمسي

حفظه الله ورحمته

النُّصُوصُ الْمَرْضِيَّةُ

فِي وَصْفِ الْجَمَاعَاتِ
الْحَزْبِيَّةِ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ

جُقوقُ الطبعِ مَحفوظة

الطبعة الثانية

١٤٤٧ هـ - ٢٠٢٦



مكتبة

أهل الحديث

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

النُّصُوصُ الْمَرْضِيَّةُ

في وصف الجماعات الجزبيَّة في السُّنَّة النَّبَوِيَّة

دراسة أثرية منهجية عليية: في كشف الجماعات الجزبيَّة في الإسلام،
وما ابتدعوا في الدَّعوة إلى الله تعالى، من فساد عريض بين المسلمين،
فلم يجر الله تعالى على أيديهم خيراً، ولا زالوا يُفترقون كلمة المسلمين
في بلدانهم، ويُشكِّكون المؤمنين في دينهم، ويسعون في الأرض
مفسدين؛ لذلك رَفَضَهُمُ الرَّسُولُ ﷺ جُمْلَةً مِنَ الْإِسْلَامِ

تأليف

الشيخ العلامة المحدث

فوزي بن عبد الله بن محمد الحميدي الأحمسي

حفظه الله تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ
مِنَ الطَّيِّبِ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٧٩].
المُقَدِّمَةُ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ
سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ؛ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلَّ > فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آلِ
عِمْرَانَ: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا
وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ
عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النِّسَاءُ: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الْأَحْزَابُ: ٧٠
و٧١].

أَمَّا بَعْدُ،

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ، هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ
مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

* فَهَذِهِ لَمَحَحَةٌ عَنِ الْفِرْقِ الضَّالَّةِ فِي هَذَا الزَّمَانِ الْحَاضِرِ لِلْحَدَرِ مِنْ شَرِّهَا،
وَمِنْ مُحَدَّثَاتِهَا، كَمَا حَدَّرَ مِنْهَا الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ وَالسَّلَفُ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٠٣].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ

وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٠٥].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا

أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [الْأَنْعَامُ: ١٥٩].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبُرًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾

[الْمُؤْمِنُونَ: ٥٣].

قُلْتُ: فَمَا جَاءَ التَّفَرُّقُ فِي الْقُرْآنِ؛ إِلَّا مَذْمُومًا، وَمَتَوَعَّدًا عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ

وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الْأَحْزَابُ: ٢١].

وَعَنِ الْعَرَبِاضِ بْنِ سَارِيَةَ رضي الله عنه قَالَ: (وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَوْعِظَةً وَجِلَّتْ مِنْهَا

الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَانَتْهَا مَوْعِظَةٌ مُودِعٍ فَأَوْصِنَا، فَقَالَ:

«أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ

مِنْكُمْ فَسِيرِيْ أِخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهَدِّدِينَ، عَضُوا

عَلَيْهَا بِالنَّوْاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٍ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ»^(١).

قُلْتُ: وَهَذَا الْإِعْتِصَامُ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ، وَالتَّسْلِيمِ لِشَرَعِ اللَّهِ تَعَالَى، هُوَ الْعُرْوَةُ الْوُثْقَى الْمُنْجِيَةُ مِنَ الْهَلَاكِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُسَلِّمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى وَإِلَى اللَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ [لُقْمَانُ: ٢٢].

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْقَاسِمِ جَمَلِيُّ فِي «مَدَارِجِ السَّالِكِينَ» (ج ١ ص ٤٦٠): (فَالِإِعْتِصَامُ بِحَبْلِ اللَّهِ يُوجِبُ لَهُ الْهِدَايَةَ وَاتِّبَاعَ الدَّلِيلِ، وَالِإِعْتِصَامُ بِاللَّهِ، يُوجِبُ لَهُ الْقُوَّةَ وَالْعُدَّةَ وَالسَّلَاحَ). اهـ.

قُلْتُ: فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ سَيَكُونُ هُنَاكَ اخْتِلَافٌ وَتَفَرُّقٌ، وَأَوْصَى عِنْدَ ذَلِكَ بِلُزُومِ سُنَّتِهِ ﷺ، وَلُزُومِ أُمَّةِ الْإِجَابَةِ.

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «تَشْبِيهِ الْإِمَامَةِ» (ص ١٩٦): (فَالْجَمَاعَةُ الَّتِي أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَصْحَابُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بِمَلَازِمَتِهِمْ هُمْ: الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ مِنَ الْعُلَمَاءِ، لَا الْجَمَاعَةُ الْفَسَقَةُ الْجَهْلَةُ الْغَاغَةُ^(٢)...). اهـ.

(١) حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (٤٦٠٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (٢٦٧٨)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (ج ١ ص ٦٧)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٤ ص ١٢٦)؛ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

قُلْتُ: وَالتَّاسِي وَالْإِفْتِدَاءُ بِالرَّسُولِ ﷺ، طَرِيقَةُ الْإِعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

(٢) الْغَاغَةُ: وَاحِدَةُ الْغَاغِ، وَهُوَ الْكَثِيرُ الْمُخْتَلِطُ مِنَ النَّاسِ.

قُلْتُ: وَمَا يَخْرُجُ عَنِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ سُبُلٌ لَا حَصَرَ لَهَا، وَمَنْ مَالَ إِلَيْهَا خَرَجَ
عَنْ صِرَاطِ اللَّهِ بِمِقْدَارِ ذَلِكَ الْمَيْلِ، وَقَدْ صَوَّرَ ذَلِكَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ تَصْوِيرٍ.
فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: (خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطًّا ثُمَّ قَالَ: هَذَا سَبِيلُ
اللَّهِ؛ ثُمَّ خَطَّ خُطُوطًا عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ ثُمَّ قَالَ هَذِهِ سُبُلٌ ^(١) مُتَفَرِّقَةٌ عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ
مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ ثُمَّ قَرَأَ ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ
فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ ^(٢)).

قُلْتُ: فَتَعَدَّدُ السُّبُلَ الشَّيْطَانِيَّةَ لَا عِصْمَةَ مِنْهُ؛ إِلَّا التَّمَسُّكُ بِحَبْلِ اللَّهِ تَعَالَى الَّذِي
هُوَ كِتَابُهُ وَدِينُهُ، وَالَّذِي بُعِثَ بِهِ نَبِيُّهُ الْمَعْصُومُ مُحَمَّدٌ رضي الله عنه: فَقَامَ بِهِ بَيِّنَاتٌ، وَتَفْصِيلًا بِسُنَّتِهِ
وَهَدْيِهِ؛ فَلَمْ يَقْبِضْهُ رَبُّهُ إِلَيْهِ؛ إِلَّا وَقَدْ أَبَانَ الْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ، وَتَرَكَ أُمَّتَهُ عَلَى الْبَيْضَاءِ
النَّقِيَّةِ لَا يَزِيغُ عَنْهَا إِلَّا هَالِكٌ.

انظر: «الرائد» لجبران (ص ٥٧٣).

(١) يعنى: الأهواء والآراء المختلفة في الصلوات، مثل: الجماعات الحزبية الموجودة في الساحة
الإسلامية، في هذا الزمان.

(٢) حديث حسن.

أخرجه أحمد في «المسنَد» (ج ١ ص ٤٣٥)، والدارمي في «المسنَد» (ج ١ ص ٦٧)، والطيالسي في
«المسنَد» (ص ٣٣)، والنسائي في «السُنن الكبری» (ج ٦ ص ٣٤٣)، وابن أبي زَمِين في «السُننة» (ص ٣٦)،
وسعيد بن منصور في «تفسير القرآن» (ج ٥ ص ١١٢)، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن» (ج ٥ ص ١٤٢٢).
وسنده حسن.

قَالَ الْعَلَامَةُ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْإِعْتِصَامِ» (ج ١ ص ٨٠): (فَهَذَا التَّمْسِيرُ: يَدُلُّ عَلَى شُمُولِ الْآيَةِ؛ لِجَمِيعِ طُرُقِ الْبِدْعِ، لَا تَخْتَصُّ بِبِدْعَةٍ دُونَ أُخْرَى). اهـ

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً، قَالُوا: وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي).^(١)

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دِمَهِهَا، لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ).^(٢)

قُلْتُ: وَهَذَا نَصٌّ يَدُلُّ بِمَنْطُوقِهِ عَلَى عِظَمِ وَزْرِ كُلِّ مَنْ سَنَّ مَا لَا يَرْضَاهُ اللَّهُ تَعَالَى، أَوْ أَدْخَلَ فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى مَا لَيْسَ مِنْهُ بِأَيِّ وَجْهِ مِنَ الْوُجُوهِ، وَلِذَلِكَ: فَإِنَّ ابْنَ آدَمَ الْأَوَّلَ يَحْمِلُ وَزْرَ كُلِّ جَرِيمَةٍ قَتَلَ تَقَعُ بَيْنَ بَنِي آدَمَ؛ لِأَنَّهُ هُوَ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ جَرِيمَةَ الْقَتْلِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(١) حَدِيثٌ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٥ ص ٢٦)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ١ ص ١٢٨)، وَابْنُ وَصَّاحٍ فِي «الْبِدْعِ» (ص ٩٢)، وَاللَّالِكَايْنِيُّ فِي «الْإِعْتِقَادِ» (ج ١ ص ١٠٠)، وَالْأَجْرِيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (ص ١٥ وَ ١٦)، وَالْعُقَيْلِيُّ فِي «الضُّعْفَاءِ» (ج ٢ ص ٢٦٢)، وَمُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ الْمَرْوَزِيُّ فِي «السُّنَّةِ» (ص ٢٣)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «تَلْبِيسِ إِبْلِيسَ» (ص ١٥)، وَفِي «الْحَدَاتِقِ» (ج ١ ص ٥٤١ وَ ٤٥٢)، وَابْنُ بَطَّةٍ فِي «الْإِبَانَةِ الْكُبْرَى» (ج ١ ص ٣٦٩)، وَالذَّيْلِيُّ فِي «الْفِرْدَوْسِ» (ج ٣ ص ٤٣٩)، وَالْأَصْبَهَانِيُّ فِي «الْحُجَّةِ» (ج ١ ص ١٠٧)، وَالْفَسَوِيُّ فِي «الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ» (ج ٣ ص ٤٨٩)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «مَصَابِيحِ السُّنَّةِ» (ج ١ ص ١٦١).

بِأَسَانِيدٍ حَسَنَةٍ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٦ ص ٣٦٤)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٣ ص ١٣٠٣).

وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ).^(١)

قُلْتُ: وَهَذِهِ النُّصُوصُ تَدُلُّ بِمَنْطُوقِهَا عَلَى عِظَمِ وِزْرِ كُلِّ مَنْ سَنَّ مَا لَا يَرْضَاهُ اللَّهُ تَعَالَى، أَوْ أَدْخَلَ فِي دِينِ اللَّهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ بِأَيِّ وَجْهِ مِنَ الْوُجُوهِ... وَكُلُّ مُبْتَدِعٍ، أَوْ جَاهِلٍ، أَوْ مُمَيِّعٍ، أَوْ حَزْبِيٍّ قَدْ سَنَّ مَا لَا يَرْضَاهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَرَسُولُهُ ﷺ، وَاتَّبَعَهُ النَّاسُ فِي ذَلِكَ، فَإِنَّهُ يَتَحَمَّلُ وِزْرَ ذَلِكَ كُلِّهِ فِي يَوْمٍ يَتَبَرَّأُ الْمَتَّبِعُونَ مِنَ التَّابِعِ، وَيَدْعُو عَلَيْهِ بِالْوَيْلِ وَالثُّبُورِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ * وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنْ لَنَا كَرَّةٌ فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّؤُوا مِنَّا كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسْرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ ﴿البقرة: ١٦٦-١٦٧﴾.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَيَّضْنَا لَهُمْ قُرَنَاءَ فَزَيَّنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنَّهُمْ كَانُوا خَاسِرِينَ﴾ [فُصِّلَتْ: ٢٥].

وَعَنِ الْإِمَامِ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ رحمته الله قَالَ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [المائدة: ٦٤]، (هُمُ أَصْحَابُ الْأَهْوَاءِ)، وَفِي رِوَايَةٍ: (الْجِدَالِ وَالْخُصُومَاتِ فِي الدِّينِ).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٢ ص ٧٠٤).

أَخْرَجَهُ الْهَرَوِيُّ فِي «ذَمِّ الْكَلَامِ» (٨٢٠)، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «الْحُجَّةِ»
تَعْلِيْقًا (ج ٢ ص ٨٤٥)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ» (١٧٧٢)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي
«الْحِلْيَةِ» (ج ٤ ص ٢٢٢)، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي «السُّنَنِ» (٧٢٢)، وَابْنُ جَرِيرٍ فِي
«جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ٦ ص ١٠٢)، وَابْنُ بَطَّةَ فِي «الإِبَانَةِ الْكُبْرَى» (٥٥٨)، وَفِي «الإِبَانَةِ
الصُّغْرَى» (ص ١٤١)، وَأَبُو الْفَتْحِ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْحُجَّةِ» (ج ١ ص ٢٦٧) مِنْ طَرِيقَيْنِ
عَنْ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ بِهِ.
قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

وَعَنِ الْإِمَامِ أَبِي الْعَالِيَةِ رحمته الله قَالَ: (إِيَّاكُمْ وَهَذِهِ الْأَهْوَاءُ الَّتِي تُنْقِي بَيْنَ النَّاسِ
الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ١١ ص ٣٦٧)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «تَلْبِيسِ
إِبْلِيسَ» (ص ١٧)، وَابْنُ وَضَّاحٍ فِي «الْبِدْعِ» (ص ٧٥)، وَالْمَرْوَزِيُّ فِي «السُّنَّةِ»
(ص ٨)، وَالْأَجْرِيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (ص ١٣)، وَابْنُ بَطَّةَ فِي «الإِبَانَةِ الْكُبْرَى» (١٣٦)،
وَاللَّالِكَايِيُّ فِي «الإِعْتِقَادِ» (ج ١ ص ٥٦)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحِلْيَةِ» (ج ٢ ص ٢١٨)،
وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ١٨ ص ١٧١)، وَالْهَرَوِيُّ فِي «ذَمِّ الْكَلَامِ» (ج ٥
ص ١٨) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، قَالَ: قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ فَذَكَرَهُ.
قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

وَعَنِ الْإِمَامِ عِمْرَانَ الْقَصِيرِ رحمته الله قَالَ: (إِيَّاكُمْ وَالْمُنَارَعَةَ وَالْخُصُومَةَ، وَإِيَّاكُمْ
وَهُؤُلَاءِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: أَرَأَيْتَ أَرَأَيْتَ).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ ابْنُ بَطَّةَ فِي «الْإِبَانَةِ الْكُبْرَى» (٦٣٧)، وَالْأَجْرِيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (١١٩)، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ عَنْ عِمْرَانَ الْقَصِيرِ بِهِ. قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

قُلْتُ: فَالَّذِينَ وَاحِدٌ، وَهُوَ مَا جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَا يَقْبَلُ الْإِنْقِسَامَ إِلَى جَمَاعَاتٍ حَزِيَّةٍ، وَإِلَى مَذَاهِبٍ مُخْتَلِفَةٍ عَصَبِيَّةٍ^(١)، فَدِيَانَاتُ الْجَمَاعَاتِ الْحَزِيَّةِ الْمَوْجُودَةُ الْآنَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ هَذِهِ الدِّيَانَاتِ مِنْهُمْ؛ فَانْتَبِهْ. قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَعَيَّرَ دِينَ اللَّهِ يَبْغُونَ﴾ [أَلْ عِمْرَانَ: ٨٣].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [أَلْ عِمْرَانَ: ٨٥].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [أَلْ عِمْرَانَ: ١٩].

* إِذَا: فَإِنَّ مُجَرَّدَ الْإِنْتِسَابِ إِلَى الْإِسْلَامِ دُونَ الْعَمَلِ بِهِ، فَهَذَا لَا يَكْفِي فِيهِ، بَلْ مَنْ أَدْخَلَ فِيهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ مِنَ الْمُخَالَفَاتِ الشَّرْعِيَّةِ الْكَثِيرَةِ، أَوْ الْقَلِيلَةِ، فَإِنَّهُ ابْتَغَى غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا، فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ ذَلِكَ، سِوَاءَ كَانَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، أَوْ مِنَ الْمُبْتَدِعِينَ، فَانْتَبِهْ.^(٢)

(١) وَالنَّبِيُّ ﷺ: تَرَكَ أُمَّتَهُ عَلَى الْبَيْضَاءِ، لَيْلَهَا كَنَهَارُهَا، لَا يَزِيغُ عَنْهَا إِلَّا هَالِكٌ، نَعُودُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

(٢) قُلْتُ: كَذَلِكَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ بِبَعْضِ الْإِسْلَامِ، وَيَتْرُكُونَ بَعْضَهُ، أَوْ يَعْمَلُونَ بِبَعْضِ الْأَحْكَامِ، وَيَتْرُكُونَ بَعْضَهَا، أَوْ يَعْمَلُونَ بِبَعْضِ السَّنَةِ، وَيَتْرُكُونَ بَعْضَهَا؛ فَهَذَا أَيْضًا لَا يَكْفِي فِي الْإِسْلَامِ، وَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُمْ ذَلِكَ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُسَلِّمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ [لقمان: ٢٢].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ [النساء: ١٢٥].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [آل عمران: ٨٣].

قُلْتُ: وَالْإِسْلَامُ؛ الْإِنْقِيَادُ وَالْخُضُوعُ، وَالْإِسْتِسْلَامُ بِالتَّوْحِيدِ وَالطَّاعَةِ لِلَّهِ تَعَالَى، وَلِرَسُولِهِ ﷺ، فَمَنْ اتَّبَعَهُ كَانَ مَرْضِيًّا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، وَمَنْ خَالَفَهُ كَانَ بَاغِيًّا لِغَيْرِ دِينِ اللَّهِ تَعَالَى.^(١)

قَالَ الْمَرَاغِي رحمته الله فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ٢ ص ٢٠٤): (قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾؛ لِأَنَّ الدِّينَ إِذَا لَمْ يَصِلْ بِصَاحِبِهِ إِلَى هَذَا

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾ [البقرة: ٢٠٨]؛ أَي: خُذُوا جَمِيعَ أَحْكَامِ الْإِسْلَامِ، وَاعْمَلُوا بِهَا، فَهَذَا هُوَ الْإِسْلَامُ الصَّحِيحُ الَّذِي يَجِبُ الْإِنْتِسَابُ إِلَيْهِ.

(١) وَأَنْظَرُ: «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» لِلْمَرَاغِيِّ (ج ٣ ص ٢٠٤)، وَ«تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ج ١ ص ٣٧٢)، وَ«زَادَ الْمَسِيرَ» لِابْنِ الْجَوَزِيِّ (ج ١ ص ٤١٦)، وَ«الْبَحْرُ الْمُحِيطُ» لِأَبِي حَيَّانَ (ج ٢ ص ٨٢٠)، وَ«ثَلَاثَةُ الْأُصُولِ» لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ (ص ٦٦)، وَ«شَرَحَ ثَلَاثَةَ الْأُصُولِ» لِلشَّيْخِ الْجَابِيَّ (ص ٢٣).

الْخُضُوعِ وَالْإِنْقِيَادِ لِلَّهِ تَعَالَى كَانَ رُسُومًا، وَتَقَالِيدَ لَا تُجَدِي شَيْئًا، بَلْ تَزِيدُ النُّفُوسَ فَسَادًا، وَالْقُلُوبَ ظَلَامًا، وَيَكُونُ حِينِيذٍ مَصْدَرَ الشَّحْنَاءِ، وَالْعَدَاوَةِ بَيْنَ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا، وَمَصْدَرَ الْخُسْرَانِ فِي الْآخِرَةِ بِالْحَرَمَانِ مِنَ النَّعِيمِ الْمُقِيمِ، وَالْعَذَابِ الْأَلِيمِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾؛ لِأَنَّهُ أَضَاعَ مَا جُبِلَتْ عَلَيْهِ الْفِطْرُ السَّلِيمَةُ مِنْ تَوْحِيدِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْإِنْقِيَادِ لَهُ، كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ، أَوْ يَنْصَرَانِهِ، أَوْ يَمَجْسَانِهِ»^(١)، وَخَسَرَ نَفْسَهُ إِذْ لَمْ يَرْكَبْهَا بِالْإِسْلَامِ لِلَّهِ، وَإِخْلَاصِ السَّرِيرَةِ لَهُ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلَا ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ﴾. اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ١ ص ٣٧٣): (قَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾؛ أَي: مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا سِوَى مَا شَرَعَهُ اللَّهُ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (١٣١٩) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

تَعَالَى، فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ^(١): ﴿وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾؛ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «مَنْ عَمَلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»^(٢).
 وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: (أَنَا وَمَنْ مَعِيَ) قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (الَّذِينَ عَلَى الْأَثَرِ) قِيلَ لَهُ: ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (فَرَفَضَهُمْ)^(٣).

حَدِيثٌ حَسَنٌ

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٣ ص ١٥٥) مِنْ طَرِيقِ صَفْوَانَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ بِهِ.
 قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ.

(١) لَقَدْ أَدْخَلَتْ «الْفَرْقَةُ الرَّبِيعِيَّةُ» الْإِرْجَاءَ الْخَبِيثَ فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى، وَادَّعَتْ أَنَّهُ مِنَ الْإِسْلَامِ، وَهُوَ لَيْسَ مِنَ الْإِسْلَامِ، بَلْ هُوَ دِينُ «الْمُرْجَةِ الْخَامِسَةِ»، لِأَنَّهَا ابْتَعَتْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا؛ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهَا هَذَا الدِّينُ، إِذَا فَهِمِي فِي الْآخِرَةِ خَاسِرَةٌ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُونِ الْيَهُودَ بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ٧٨].
 وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٦٥].
 وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ ابْتِغَوْا الْفِتْنَةَ﴾ [التَّوْبَةُ: ٤٨].

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٤ ص ٣٥٥)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٣ ص ١٣٤٣).
 (٣) قَوْلُهُ: (فَرَفَضَهُمْ)، قَالَ الْعَلَمَةُ السُّنْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «حَاشِيَتِهِ عَلَى مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» (ج ٢ ص ٥٣٧): (أَيُّ: تَرَكَهُمْ وَلَمْ يَذْكُرْ لَهُمْ فَضْلًا). اهـ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٣ ص ٢٤٣)، وَالْأَجْرِيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (١١٤٧) مِنْ طَرِيقِ لَيْثٍ -يَعْنِي: ابْنَ سَعْدٍ-، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ الْعَجْلَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ فَقَالَ: (أَنَا، وَالَّذِينَ مَعِيَ، ثُمَّ الَّذِينَ عَلَى الْأَثَرِ، ثُمَّ الَّذِينَ عَلَى الْأَثَرِ)، ثُمَّ كَانَهُ رَفَضَ مَنْ بَقِيَ. وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» (ج ٢ ص ٧٨)، وَفِي «الإِمَامَةِ» (ص ٢٤١)، وَالْحَلَّالُ فِي «السُّنَّةِ» (ص ٤٣٦) مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَاصِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ بِهِ. وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

وَأَخْرَجَهُ الْكَلَابَاذِيُّ فِي «مَعَانِي الْأَخْبَارِ» (ص ٣٧٢) مِنْ طَرِيقِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه بِهِ. وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

قَالَ الْعَلَامَةُ السَّنْدِيُّ رحمته الله فِي «حَا شَيْبَةَ عَلَى مُسْنَدِ الإِمَامِ أَحْمَدَ» (ج ٢ ص ٥٣٥): (قَوْلُهُ صلى الله عليه وسلم: «أَنَا وَمَنْ مَعِيَ»؛ أَي: مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: «عَلَى الْأَثَرِ»؛ بِنْتِحْتَيْنِ؛ أَي: عَلَى أَثَرِنَا، وَهُوَ وَاحِدٌ: الْأَثَرُ؛ أَي: مَنْ يَقْتَدِي بِنَا. * وَيُحْتَمَلُ: أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالْأَثَرِ الْحَدِيثَ، فَقَدْ جَاءَ إِطْلَاقُ الْأَثَرِ عَلَى الْحَدِيثِ أَيْضًا). اهـ

وَقَالَ الْفَقِيهُ الْكَلَابَاذِيُّ رحمته الله فِي «مَعَانِي الْأَخْبَارِ» (ص ٣٧٢): (وَرَدَ الْخَبَرُ بِقَوْلِهِ: مَنْ خَيْرُ النَّاسِ؟، فَقَالَ: «أَنَا وَمَنْ مَعِيَ»؛ فَوَجَبَ الْحُكْمُ بِهِ... فَيَسْتَوِي آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِأَوَّلِهَا فِي الْخَيْرِيَّةِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْقَرْنَ الَّذِي بُعِثَ فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، إِنَّمَا كَانُوا

أَخْيَارًا؛ لِأَنَّهُمْ آمَنُوا بِالنَّبِيِّ ﷺ، حِينَ كَفَرَ بِهِ النَّاسُ، وَصَدَّقُوهُ حِينَ كَذَبَهُ النَّاسُ، وَنَصَرُوهُ حِينَ خَذَلَهُ النَّاسُ، وَهَاجَرُوا وَأَوْوَأُوا وَنَصَرُوا، وَكُلُّ هَذِهِ الْأَفْعَالِ وَجَدَتْ فِي آخِرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ^(١) (...). اهـ

وَسُئِلَ فَضِيلَةَ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ: هَلْ الْمِلَلُ، وَالنَّحْلُ، وَالطَّرِيقُ الْمَوْجُودَةُ الْآنَ، هِيَ الَّتِي يَنْطَبِقُ عَلَيْهَا، قَوْلُ الرَّسُولِ ﷺ: «مَنْ أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»، وَالْقَوْلُ الْآخَرُ: «سَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً»؟ أَفِيدُونَا بِالصَّوَابِ جَزَاكُمُ اللهُ خَيْرًا؟.

فَأَجَابَ فَضِيلَتُهُ: (كُلُّ طَرِيقَةٍ، وَكُلُّ نَحْلَةٍ يُحَدِّثُهَا النَّاسُ تُخَالِفُ شَرَعَ اللهِ، فَهِيَ دَاخِلَةٌ فِي قَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»، وَدَاخِلَةٌ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «سَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً»؛ قِيلَ: وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: الْجَمَاعَةُ)).

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: (مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي)؛ فَكُلُّ طَرِيقَةٍ، أَوْ عَمَلٍ، أَوْ عِبَادَةٍ يُحَدِّثُهَا النَّاسُ يَتَقَرَّبُونَ بِهَا إِلَى اللهِ، وَيَرَوْنَهَا عِبَادَةً، وَيَبْتَغُونَ بِهَا الثَّوَابَ، وَهِيَ تُخَالِفُ شَرَعَ اللهِ؛ فَإِنَّهَا تَكُونُ بَدْعَةً، وَتَكُونُ دَاخِلَةً فِي هَذَا الدَّمِّ وَالْعَيْبِ الَّذِي بَيْنَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

* فَالْوَاجِبُ: عَلَى جَمِيعِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ أَنْ يَزِنُوا أَقْوَالَهُمْ وَأَعْمَالَهُمْ وَعِبَادَاتِهِمْ بِمَا قَالَهُ اللهُ تَعَالَى وَرَسُولُهُ ﷺ، وَمَا شَرَعَهُ اللهُ، وَمَا ثَبَتَ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ، بِمَا وَافَقَ

(١) أُمَّةُ الْإِجَابَةِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، وَهُمْ: أَهْلُ الْأَثَرِ، وَمَنْ تَابَعَهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ.

السَّرْعَ وَمَا جَاءَ فِي كِتَابِهِ، وَمَا ثَبَتَ عَنْ رَسُولِهِ ﷺ، وَيُعْرِضُوهَا عَلَيْهَا؛ فَهَذَا هُوَ الْحَقُّ الْمَقْبُولُ، وَمَا خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ، أَوْ خَالَفَ السُّنَّةَ مِنْ عِبَادَاتِهِمْ وَطُرُقِهِمْ، فَهُوَ الْمَرْدُودُ، وَهُوَ الدَّاخِلُ فِي قَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ». (١) اهـ

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

كُتِبَ:

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَثَرِيُّ

(١) انظر: «فتاوى نور على الدرب» له (ص ١٨ و ١٩).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَّا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ﴾ [الْمَائِدَةُ: ١٠٠].

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى وَصْفِ النَّبِيِّ ﷺ الْوَصْفَ الدَّقِيقَ لِلْجَمَاعَاتِ الْحَزْبِيَّةِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ لِلْحَدَرِ مِنْهَا، وَاجْتِنَابَهَا وَعَدَمَ الدُّخُولِ فِيهَا

عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ عَنِ الْخَيْرِ وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي؛ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٌّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَفِيهِ دَخْنٌ. قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟ قَالَ: قَوْمٌ يَسْتَنُونَ بِغَيْرِ سُنَّتِي، وَيَهْدُونَ بِغَيْرِ هُدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ. قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ، دُعَاةٌ^(١) إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا؟ فَقَالَ: هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِاللُّسْتِنَا. قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ؟ قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ، وَلَا إِمَامٌ؟

(١) هُمْ فِي هَذَا الزَّمَانِ: «الْإِخْوَانِيَّةُ»، وَ«التَّرَائِيَّةُ»، وَ«السُّرُورِيَّةُ»، وَ«الْقُطَيْبِيَّةُ»، وَ«الصُّوْفِيَّةُ»، وَ«الْأَشْعَرِيَّةُ»، وَ«اللَّادِينِيَّةُ»، وَ«الدَّاعِشِيَّةُ»، وَ«التَّبَلِغِيَّةُ»، وَ«الرَّبِيعِيَّةُ»، وَ«الْإِبَاضِيَّةُ»، وَغَيْرُهُمْ، مِنْ دُعَاةِ الْبَاطِلِ فِي هَذَا الْعَصْرِ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿لِيُمَيِّزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَيَجْعَلَ الْخَبِيثَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ فَيَرْكُمَهُ جَمِيعًا فَيَجْعَلَهُ فِي جَهَنَّمَ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الْأَنْفَالُ: ٣٧].

قَالَ: فَاعْتَزَلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعْصَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ، وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٦ ص ٦١٥)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٢ ص ٢٣٥-النَّوَوِيُّ)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٢ ص ١٣١٧)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ٤ ص ٤٣٢)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ج ٥ ص ١٤)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٤ ص ٤٤٤)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٥ ص ٤٠٣)، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ١١ ص ٣٤٢)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ١٥ ص ٩ و ١٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٨ ص ١٩٠)، وَفِي «دَلَائِلِ النَّبَوَّةِ» (ج ٦ ص ٤٩٠)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» (ج ١ ص ٢٧٢)، وَابْنُ وَضَّاحٍ فِي «الْبَدْعِ» (ص ٧٧) مِنْ طُرُقٍ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِهِ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِأَبِي دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٤ ص ٤٤٤): «تَكُونُ هُدْنَةٌ عَلَى دَخْنٍ، ثُمَّ تَكُونُ دُعَاةً الضَّلَالَةِ».

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٣ ص ٢٩٩)؛ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ؛ بِلَفْظٍ: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ فِتْنَةٌ عَمِيَاءُ صَمَاءُ عَلَيْهَا دُعَاةٌ» عَلَى أَبْوَابِ النَّارِ، فَإِنْ مِتَّ يَا حُدَيْفَةُ، وَأَنْتَ عَاضٌ عَلَى جَذْرِ خَشَبَةٍ يَابِسَةٍ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَتَّبِعَ أَحَدًا مِنْهُمْ».

(١) كـ «أَهْلُ الرَّأْيِ وَالْعَقْلِ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ حَبَّانٍ فِي «صَحِيحِهِ» (٥٩٦٣)؛ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ: «هُدْنَةٌ عَلَى دَخَنِ لَا تَرْجِعُ قُلُوبُ أَقْوَامٍ عَلَى الَّذِي كَانَتْ عَلَيْهِ... يَا حُدَيْفَةُ، تَعَلَّمَ كِتَابَ اللَّهِ، وَاتَّبَعَ مَا فِيهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يُكْرَرُهَا».

قَالَ الْحَافِظُ الْبَغَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ج ١٥ ص ١٥): (قَوْلُهُ ﷺ): «وَفِيهِ دَخَنٌ»؛ أَي: لَا يَكُونُ الْخَيْرُ مَحْضًا، بَلْ فِيهِ كَدْرٌ، وَظُلْمَةٌ، وَأَصْلُ الدَّخَنِ أَنْ يَكُونَ فِي لَوْنِ الدَّابَّةِ كُدُورَةٌ إِلَى السَّوَادِ. اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج ١٣ ص ٣٦): («الدَّخَنُ»: هُوَ الْحِقْدُ، وَقِيلَ: الدَّغْلُ وَقِيلَ: فَسَادُ الْقَلْبِ، وَمَعْنَى الثَّلَاثَةِ مُتَقَارِبٌ. يُشِيرُ إِلَى أَنَّ الْخَيْرَ الَّذِي يَجِيءُ بَعْدَ الشَّرِّ، لَا يَكُونُ خَيْرًا خَالِصًا بَلْ فِيهِ كَدْرٌ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو عُبَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» (ج ٢ ص ٢٦٢)؛ فِي تَفْسِيرِهِ لِلْحَدِيثِ: (لَا تَرْجِعُ قُلُوبُ قَوْمٍ عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ، وَالْهُدْنَةُ: السُّكُونُ بَعْدَ الْهَيْجِ، وَأَصْلُ الدَّخَنِ أَنْ يَكُونَ فِي لَوْنِ الدَّابَّةِ، أَوْ الثَّوْبِ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ كُدُورَةٌ إِلَى سَوَادٍ فَوَجْهُهُ أَنَّهُ يَقُولُ: تَكُونُ الْقُلُوبُ هَكَذَا لَا يَصْفُو بَعْضُهَا لِبَعْضٍ، وَلَا يَنْصَعُ حُبُّهَا؛ كَمَا كَانَتْ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فِيهِمْ فِتْنَةٌ). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا بَيَانٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، بِأَنَّ الدُّعَاةَ إِلَى الْفِتَنِ عِنْدَ وَقُوعِهَا؛ إِنَّمَا هُمْ الدُّعَاةُ إِلَى النَّارِ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهَا. ^(١)

(١) وَأَنْظَرِ: «الإِحْسَانُ إِلَى تَقْرِيبِ صَحِيحِ ابْنِ حَبَّانٍ» لِابْنِ بَلْبَانَ (ج ١٣ ص ٢٩٢)، وَ«مَعَالِمِ السُّنَنِ» لِلْخَطَّابِيِّ (ج ٤ ص ٣٧٧)، وَ«الْمِنْهَاجَ» لِلنَّوَوِيِّ (ج ١٢ ص ٢٣٧).

قُلْتُ: فَالْشَّرُّ الْفِتْنَةُ، وَوَهْنُ عُرَى الْإِسْلَامِ فِي النَّاسِ، وَاسْتِيْلَاءُ الضَّالِّلِ فِيهِمْ، وَفُشُو الْبِدْعَةِ بَيْنَهُمْ.^(١)

قَالَ الْعَلَّامَةُ عَلِيُّ الْقَارِي رَحِمَهُ اللهُ فِي «مِرْقَاةِ الْمَفَاتِيحِ» (ج ٩ ص ٢٥٧): (قَوْلُهُ ﷺ: «نَعَمْ وَفِيهِ دَخَنٌ»؛ بِنَفْتَحَتَيْنِ، أَي: كُدُورَةٌ إِلَى سَوَادٍ، وَالْمُرَادُ: أَنْ لَا يَكُونَ خَيْرًا صَفْوًا بَحْتًا، بَلْ يَكُونَ مَشُوبًا بِكُدُورَةٍ، وَظُلْمَةٍ). اهـ

وَقَالَ الْفَقِيهُ الطَّبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْكَاشِفِ» (ج ١٠ ص ٥٢): (قَوْلُهُ ﷺ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخَنٌ»؛ أَي: يَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ خَيْرًا، وَالْحَالُ أَنَّ فِي ذَلِكَ الْخَيْرِ شَرًّا، وَالْمَعْنَى: أَنَّ ذَلِكَ لَا يَصْفُو بَلْ يَشُوبُهُ كُدُورَةٌ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: هُدْنَةٌ عَلَى دَخْنٍ؛ أَي: سُكُونٌ لِعِلَّةٍ لَا لِلصُّلْحِ، وَأَصْلُ: الدَّخْنِ أَنْ يَكُونَ فِي لَوْنِ الدَّابَّةِ كُدُورَةٌ إِلَى السَّوَادِ). اهـ

قُلْتُ: فَتَعْرِفُ مِنْهُمْ، وَتُنْكِرُ؛ أَي: تَرَى فِيهِمْ مَا تَعْرِفُهُ أَنَّهُ مِنَ الدِّينِ، وَمِنْ الْخَيْرِ، وَهُوَ لَيْسَ مِنَ الدِّينِ، وَلَا مِنَ الْخَيْرِ، لِأَنَّهُمْ يَسْتُنُّونَ بِغَيْرِ سُنَّةِ الرَّسُولِ ﷺ، فَتَعْرِفُ فِيهِمْ الْخَيْرَ فَتَقْبَلُ، وَتَرَى فِيهِمْ الشَّرَّ فَتُنْكِرُ، فَتَعْرِفُ وَتُنْكِرُ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قَالَ الْفَقِيهُ الطَّبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْكَاشِفِ» (ج ١٠ ص ٥٣): (قَوْلُهُ ﷺ: «دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ» أَي: جَمَاعَةٌ يَدْعُونَ النَّاسَ إِلَى الضَّلَالَةِ، وَيَصُدُّوهُمْ عَنِ الْهُدَى؛ بِأَنْوَاعٍ مِنَ التَّلْبِيسِ؛ لِإِدْخَالِهِمْ إِيَّاهُمْ فِي جَهَنَّمَ، دُخُولَهُمْ فِيهَا.

(١) وَانظُرْ: «الْكَاشِفُ عَنْ حَقَائِقِ السُّنَنِ» لِلطَّبِيِّ (ج ١٠ ص ٥١)، وَ«مِرْقَاةُ الْمَفَاتِيحِ شَرْحُ مَشْكَاتِ الْمَصَابِيحِ» لِلْقَارِيِّ (ج ٩ ص ٢٥٧).

* وَجَعَلَ كُلَّ نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ التَّلْبِيسِ بِمَنْزِلَةِ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ جَهَنَّمَ. «مِنْ جِلْدَتِنَا»
 أَي: مِنْ أَنْفُسِنَا وَعَشِيرَتِنَا. قِيلَ: مَعْنَاهُ مِنْ أَهْلِ مِلَّتِنَا. وَيَتَكَلَّمُونَ بِمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى،
 وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَي: بِالْمَوَاعِظِ، وَالْحِكْمِ، وَمَا فِي قُلُوبِهِمْ شَيْءٌ مِنَ الْخَيْرِ يَقُولُونَ
 بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ!». اهـ

قَالَ الْعَلَّامَةُ عَلِيُّ الْقَارِي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مِرْقَاةِ الْمَفَاتِيحِ» (ج ٩ ص ٢٥٩): (قَوْلُهُ
 ﷺ: «وَلَا يَسْتُنُونَ بِسُنَّتِي»؛ أَي: مِنْ حَيْثُ الْعَمَلِ، وَالْمَعْنَى: أَنَّهُمْ لَا يَأْخُذُونَ بِالْكِتَابِ
 وَالسُّنَّةِ. وَقَوْلُهُ ﷺ: «وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ، قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ»؛ أَي: كَقُلُوبِهِمْ فِي
 الظُّلْمَةِ، وَالْقِسَاوَةِ، وَالْوَسْوَسَةِ، وَالتَّلْبِيسِ، وَالْآرَاءِ الْكَاسِدَةِ، وَالْأَهْوَاءِ الْفَاسِدَةِ. «فِي
 جُثْمَانِ إِنْسٍ»؛ بِضَمِّ الْحِيمِ؛ أَي: فِي جَسَدِهِ، وَالْمُرَادُ بِهِ جِنْسُ الْإِنْسِ؛ فَيُطَابِقُ الْجَمْعَ
 السَّابِقَ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ عَلِيُّ الْقَارِي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مِرْقَاةِ الْمَفَاتِيحِ» (ج ٩ ص ٢٧٣): (وَأَصْلُ
 الدَّخَنِ هُوَ الْكُدُورَةُ، وَاللَّوْنُ الَّذِي يَضْرِبُ إِلَى السَّوَادِ، فَيَكُونُ فِيهِ إِشْعَارٌ إِلَى أَنَّهُ
 صَلَاحٌ مَشُوبٌ بِالْفَسَادِ). اهـ

تَتَمَخَّضُ هَذِهِ الشُّرُوحَاتُ عَنْ أُمُورٍ:

(١) أَنَّ هَذِهِ مَرَحَلَةٌ لَيْسَتْ خَيْرًا خَالِصًا، وَإِنَّمَا مَشُوبَةٌ بِكَدَرٍ يُعَكِّرُ صَفْوَةَ الْخَيْرِ،
 وَيَجْعَلُ مَذَاقَهُ مِلْحًا أُجَاجًا!.

(٢) أَنَّ هَذَا الْكَدَرَ يُفْسِدُ الْقُلُوبَ، وَيَجْعَلُهَا ضَعِيفَةً؛ حَيْثُ يَدْبُ إِلَيْهَا دَاءُ الْأَمِّ؛
 وَتَتَخَطَّفُهَا الشُّبُهَاتُ!.

(٣) أَنَّ الْفِتْنَةَ الَّتِي تَقَعُ عَمِيَاءُ صَمَاءٌ^(١)؛ وَالْمُرَادُ: بِكَوْنِهَا عَمِيَاءُ صَمَاءَ، أَنْ تَكُونَ بِحَيْثُ لَا يُرَى مِنْهَا الْمُخْرَجُ، وَيَقَعُ النَّاسُ عَلَى غِرَّةٍ مِنْ غَيْرِ بَصِيرَةٍ، فَيَعْمُونَ فِيهَا، وَيَصُمُونَ عَنْ تَأْمُلِ الْحَقِّ، وَاسْتِمَاعِ النَّصْحِ!

(٤) أَنَّ اجْتِمَاعَ النَّاسِ مِنَ الْحَزْبِيَّةِ عَلَى الْفِتْنَةِ يَكُونُ سَبَبَ فَسَادِ مَا فِي قُلُوبِهِمْ، وَهِيَ مَشُوبَةٌ بِشَيْءٍ مِنَ الْبِدْعِ، وَازْتِكَابِ الْمَنَاهِي، بَلْ يَفْعَلُونَ هُدْنَةً فِيمَا بَيْنَهُمْ مَعَ خِدَاعٍ، وَخِيَانَةٍ، وَنِفَاقٍ! ﴿بَأْسُهُمْ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الْحَشْرُ: ١٤]. فَلَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ لَعَمِلُوا عَلَى اجْتِنَاطِ الْخِلَافِ مِنْ أَصُولِهِ، فَتَوَحَّدُوا عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْآثَارِ، وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى الْإِخْتِلَافِ، وَالتَّفَرُّقِ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(٥) أَنَّ الْهُدْنَةَ^(٢) تَكُونُ عَلَى دَخْنٍ فِيهَا، لِمَا بَيْنَ دُعَاةِ الضَّلَالَةِ مِنَ الْفَسَادِ الْبَاطِنِ، تَحْتَ الصَّلَاحِ الظَّاهِرِ!، فَهِيَ فِتْنَةٌ عَمِيَاءُ صَمَاءٌ؛ عَلَيْهَا دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

(٦) أَنَّ أَصْلَ الدَّخَنِ هُوَ: الْكُدُورَةُ، وَاللَّوْنُ الَّذِي يَضْرِبُ إِلَى السَّوَادِ، فَيَكُونُ فِيهِ إِشْعَارٌ إِلَى أَنَّهُ صَلاَحٌ مَنْسُوبٌ بِالْفَسَادِ ذَلِكَ فِيمَا يَكُونُ بَيْنَ الْجَمَاعَاتِ الْحَزْبِيَّةِ، وَالْفِرْقِ الضَّلَالَةِ^(٣)!، مِنْ «الْقَدِيمَةِ»، وَ«الْجَدِيدَةِ».

(١) قُلْتُ: وَالْمُرَادُ مِنْهُ صَمَمُهُ عَنِ اسْتِمَاعِ الْحَقِّ، وَعَمَاهُ عَنِ النَّظَرِ إِلَى الدَّلَائِلِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(٢) قُلْتُ: يُقَالُ: هَدَنَ؛ سَكَنَ.

(٣) قُلْتُ: فَعَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَعْتَزَلَ دُعَاةَ الضَّلَالَةِ، وَيَصْبِرَ عَلَى غُصَصِ الزَّمَانِ، وَالتَّحَمُّلِ لِمَشَاقِفِهِ، وَشِدَائِدِهِ إِلَى أَنْ يَمُوتَ عَلَى السُّنَّةِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَعَالَى.

(٧) أَنَّ ظُهُورَ دُعَاةِ الضَّلَالِ يَقْتَرِنُ بِذَلِكَ ظُهُورُ الْبِدْعِ، وَالْمَعَاصِي فِيَمَنْ يَتَّبِعُهُمْ، وَالْمُرَادُ: ظُهُورُ جَمَاعَةٍ يَدْعُونَ النَّاسَ إِلَى الْبِدْعِ، وَالْمَعَاصِي، وَالضَّلَالِ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ!

(٨) أَنَّ قُلُوبَ الْمُبْتَدِعَةِ فِي حِينِ الْهُدْنَةِ مَعَ بَعْضِهِمْ بَعْضًا؛ لَا تَكُونُ صَافِيَةً عَنِ الْحِقْدِ، وَالْبُغْضِ فِيمَا بَيْنَهُمْ، كَمَا كَانَتْ صَافِيَةً قَبْلَ ظُهُورِهِمُ الْبِدْعَ فِيهِمْ، نَعَمْ يَقَعُ شَرٌّ هُوَ فِتْنَةٌ عَظِيمَةٌ، وَبَلِيَّةٌ جَسِيمَةٌ، يُعْمَى فِيهَا النَّاسُ عَنِ أَنْ يَرَوْا الْحَقَّ، وَيُصِمُّ أَهْلَهَا عَنِ أَنْ يَسْمَعُوا فِيهَا كَلِمَةَ الْحَقِّ، وَالنَّصِيحَةِ!

(٩) أَنَّ يَكُونَ وَصْفُ الْفِتْنَةِ لِلنَّاسِ لِمَا فِيهَا مِنَ الظَّلَامِ، وَعَدَمِ ظُهُورِ الْحَقِّ فِيهَا، وَشِدَّةِ أَمْرِهَا، وَصَلَابَةِ أَهْلِهَا فِي الْعَصِيَّةِ لِلْبَاطِلِ، وَعَدَمِ التَّنْفَاتِ بَعْضِهِمْ إِلَى بَعْضٍ فِي الْمُشَاهَدَةِ وَالْمَكَانَةِ!

(١٠) أَنَّ الْمُبْتَدِعَةَ عَلَى ضَلَالَةٍ وَهُمْ: السَّبَبُ فِيهَا، بَلْ هُمْ كَانُوا عَلَى شَفَا جُرْفٍ مِنَ النَّارِ يَدْعُونَ النَّاسَ إِلَيْهَا حَتَّى يَتَّفِقُوا عَلَى الدُّخُولِ فِيهَا!، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

(١١) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ دَعْوَةَ الدُّعَاةِ^(١)، وَإِجَابَةَ الْمَدْعُوِينَ سَبَبًا؛ لِإِدْخَالِهِمْ إِيَّاهُمْ

فِي جَهَنَّمَ، وَدُخُولَهُمْ فِيهَا!، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.^(٢)

(١) قُلْتُ: وَيَدْخُلُ فِي الدُّعَاةِ مَنْ قَامَ بِالْفِتْنَةِ فِي طَلَبِ الْحُكْمِ، وَالْمُلْكِ مِنْ: «الْخَوَارِجِ»، وَ«الرَّوَافِضِ»، وَ«الْإِبَاضِيَّةِ»، وَ«الْإِخْوَانِيَّةِ»، وَ«الصُّوْفِيَّةِ»، وَ«الدَّاعِشِيَّةِ»، وَ«الرَّبِيعِيَّةِ»، وَ«التُّرَاثِيَّةِ»، وَ«السُّرُورِيَّةِ»، وَ«الْقُطَيْبِيَّةِ» وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ لَمْ يُوجَدْ فِيهِمْ شُرُوطُ الْإِمَارَةِ، وَالْإِمَامَةِ، وَالْوِلَايَةِ، وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي الثُّورَاتِ الَّتِي قَامَتْ فِي «تُونِسَ»، وَ«الْيَمَنِ»، وَ«لِيبيَّا»، وَ«سُورِيَا»، وَ«مِصْرَ»، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَانظُرْ: «مِرْقَاةُ الْمَفَاتِيحِ شَرَحَ مَشْكَاةَ الْمَصَابِيحِ» لِلْقَارِي (ج ٩ ص ٢٥٨).

وَكَانَ الْإِمَامُ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ يُسَمَّى «أَصْحَابَ الْأَهْوَاءِ» كُلُّهُمْ خَوَارِجٌ وَيَقُولُ: «اِخْتَلَفُوا فِي الْأَسْمِ، وَاجْتَمَعُوا عَلَى السَّيْفِ».

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ اللَّالِكَايِيُّ فِي «الْإِعْتِقَادِ» (٢٩٠)، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ فِي «الْجَعْدِيَّاتِ» (١٢٣٦)، وَالْفَرِيَابِيُّ فِي «الْقَدْرِ» (ص ٢١٥)، وَالْهَرَوِيُّ فِي «ذَمِّ الْكَلَامِ» (٩٧٧)؛ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ حَزْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «الْفَصْلِ» (ج ٤ ص ٢٢٧): (وَاعْلَمُوا رَحِمَكُمُ اللَّهُ أَنَّ جَمِيعَ فِرْقِ الضَّلَالَةِ، لَمْ يُجِرِ اللَّهُ عَلَى أَيْدِيهِمْ خَيْرًا، وَلَا فَتَحَ بِهِمْ مِنْ بِلَادِ الْكُفْرِ قَرْيَةً، وَلَا رَفَعَ لِلْإِسْلَامِ رَايَةً، وَمَا زَالُوا يَسْعَوْنَ فِي قَلْبِ نِظَامِ الْمُسْلِمِينَ، وَيُفَرِّقُونَ كَلِمَةَ الْمُؤْمِنِينَ، وَيَسْلُونَ السَّيْفَ عَلَى أَهْلِ الدِّينِ، وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ). اهـ قُلْتُ: وَلَا يَزَالُ هَوْلَاءُ سَبَبَ رِيَّةٍ وَشَكَّ فِي الدِّينِ؛ لِكَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ، لِأَنََّّهُمْ يُظْهِرُونَ شَيْئًا، وَيُبْطِنُونَ شَيْئًا آخَرَ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

قَالَ الشَّيْخُ الْعَلَّامَةُ صَالِحُ بْنُ فُوزَانَ الْفُوزَانِيُّ حَفِظَهُ اللَّهُ فِي «إِعَانَةِ الْمُسْتَفِيدِ» (ج ١ ص ٢٤٣): (التَّبَيُّهُ عَلَى خِدَاعِ الْمُخَادِعِينَ، وَأَنْ يَكُونَ الْمُؤْمِنُونَ عَلَى حَذَرٍ دَائِمًا مِنَ الْمُسْبُوهِينَ وَمِنْ تَضْلِيلِهِمْ، وَأَنََّّهُمْ قَدْ يَتَّظَاهَرُونَ بِالصَّلَاحِ، وَيَتَّظَاهَرُونَ بِالْمَشَارِيعِ

(٢) وَانظُرْ: «مِرْقَاةُ الْمَفَاتِيحِ شَرْحُ مَشْكَاةِ الْمَصَابِيحِ» لِلْقَارِيِّ (ج ٩ ص ٢٥٨ و ٢٧٢)، وَ«الْكَاشِفَ عَنْ حَقَائِقِ السُّنَنِ» لِلطَّبِيِّ (ج ١٠ ص ٥١ و ٦٠)، وَ«الْمُنْهَاجُ» لِلنَّوَوِيِّ (ج ١٢ ص ٢٣٧)، وَ«عَوْنُ الْمُعْبُودِ شَرْحُ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ» لِلْعَظِيمِ أَبِي دَاوُدَ (ج ١١ ص ٣١٦).

الْخَيْرِيَّةَ - كِبْنَاءِ الْمَسَاجِدِ! - وَلَكِنْ مَا دَامَتْ سَوَابِقُهُمْ، وَمَا دَامَتْ تَصَرُّفَاتُهُمْ تَشْهَدُ بِكَذِبِهِمْ؛ فَإِنَّهُ لَا يُقْبَلُ مِنْهُمْ، وَلَا نَنخَدِعُ بِالْمَظَاهِرِ دُونَ النَّظَرِ إِلَى الْمَقَاصِدِ، وَإِلَى مَا يَتَرْتَّبُ - وَلَوْ عَلَى الْمَدَى الْبَعِيدِ - عَلَى هَذِهِ الْمَظَاهِرِ... فَفِيهِ تَبْيِيهُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى الْحَدَرِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ مِنْ تَضْلِيلِ الْمُشْبُوهِينَ، وَأَنَّ كُلَّ مَنْ تَظَاهَرَ بِالْخَيْرِ وَالصَّلَاحِ وَالْمَشَارِعِ الْخَيْرِيَّةِ لَا يَكُونُ صَالِحًا... فَإِنَّا نَأْخُذُ الْحَدَرَ مِنْهُ وَلَا نَنخَدِعُ). اهـ.

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي «الْفَتَاوَى» (ج ٢ ص ١٣٢)؛ عَنِ الْمُبْتَدِعَةِ: (وَيَجِبُ عُقُوبَةُ كُلِّ مَنْ انْتَسَبَ إِلَيْهِمْ، أَوْ ذَبَّ عَنْهُمْ، أَوْ أَثْنَى عَلَيْهِمْ، أَوْ عَظَّمَ كُتُبَهُمْ، أَوْ عُرِفَ بِمُسَاعَدَتِهِمْ وَمَعَاوَنَتِهِمْ، أَوْ كَرِهَ الْكَلَامَ فِيهِمْ، أَوْ أَخَذَ يَعْتَدِرُ لَهُمْ، بِأَنَّ هَذَا الْكَلَامَ لَا يَدْرِي مَا هُوَ؟، أَوْ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ صَنَّفَ هَذَا الْكِتَابَ؟... وَأَمْثَالَ هَذِهِ الْمَعَاذِيرِ الَّتِي لَا يَقُولُهَا إِلَّا جَاهِلٌ أَوْ مُنَافِقٌ؛ بَلْ تَجِبُ عُقُوبَةُ كُلِّ مَنْ عَرَفَ حَالَهُمْ، وَلَمْ يِعَاوَنَ عَلَى الْقِيَامِ عَلَيْهِمْ، فَإِنَّ الْقِيَامَ عَلَى هَؤُلَاءِ مِنْ أَعْظَمِ الْوَاجِبَاتِ؛ لِأَنَّهُمْ أَفْسَدُوا الْعُقُولَ وَالْأَدْيَانَ عَلَى خَلْقٍ مِنَ الْمَشَائِخِ، وَالْعُلَمَاءِ، وَالْمُلُوكِ، وَالْأَمْرَاءِ، وَهُمْ يَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا، وَيَصُدُّونَ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ). اهـ.

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ الْفُوزَانَ حَفِظَهُ اللهُ فِي «وُجُوبِ التَّثْبِتِ فِي الْأَخْبَارِ وَاحْتِرَامِ الْعُلَمَاءِ» (ص ٥٠): (إِنَّ وُجُودَ الْمُتَقَفِّينَ، وَالْخُطَبَاءِ الْمُتَحَمِّسِينَ لَا يُعْوِضُ الْأُمَّةَ عَنْ عُلَمَائِهَا... وَهَؤُلَاءِ قُرَاءٌ وَلَيْسُوا فُقَهَاءَ فإِطْلَاقُ لَفْظِ الْعُلَمَاءِ عَلَى هَؤُلَاءِ إِطْلَاقٌ فِي غَيْرِ مَحَلِّهِ، وَالْعِبْرَةُ بِالْحَقَائِقِ لَا بِالْأَلْقَابِ فَكَثِيرٌ مِمَّنْ يُجِيدُ الْكَلَامَ، وَيَسْتَمِيلُ الْعَوَامَّ وَهُوَ غَيْرُ فَقِيهِ، وَالَّذِي يَكْشِفُ هَؤُلَاءِ أَنَّهُ عِنْدَمَا تَحْصُلُ نَازِلَةٌ يَحْتَاجُ

إِلَى مَعْرِفَةِ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ فِيهَا فَإِنَّ الْخُطَبَاءَ، وَالْمُتَحَمِّسِينَ تَتَقَاصَرُ أَفْهَامُهُمْ، وَعِنْدَ ذَلِكَ يَأْتِي دَوْرُ الْعُلَمَاءِ.

فَلَنَنْتَبِهَ لِذَلِكَ، وَنُعْطِي عُلَمَاءَنَا حَقَّهُمْ، وَنَعْرِفُ قَدْرَهُمْ، وَفَضْلَهُمْ، وَنُنزِلُ كُلًّا مَنَزَلَتَهُ اللَّائِقَةَ بِهِ. اهـ

وَعَنِ الْعَرَبِاضِ بْنِ سَارِيَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ تَرَكَتُكُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ، لَيْلَهَا كَنَهَارُهَا، لَا يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالِكٌ».

حَدِيثٌ حَسَنٌ

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (٤٣)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٤ ص ١٢٦)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ١ ص ٩٦)، وَفِي «الْمَدْخَلِ إِلَى الصَّحِيحِ» (ج ١ ص ٥٥)، وَالْأَجْرِيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (ص ٤٧)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ج ١٨ ص ٢٤٧)، وَفِي «مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ» (٢٠١٧)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ» (ج ١ ص ٢٧)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «جَامِعِ بَيَانَ الْعِلْمِ» (ص ٤٨٢)، وَالْمُخَلَّصُ فِي «سَبْعَةِ مَجَالِسَ مِنْ أَمَالِيهِ» (ج ٤ ص ١٦٤)، وَالزَّنْجَانِيُّ فِي «الْمُنْتَقَى مِنْ فَوَائِدِهِ» (ص ٥٠).
وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

قُلْتُ: فَاللَّهُ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْهُدَى، وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الظَّالِمُونَ، بَعَثَهُ بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ، لِيُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ؛ مِنْ ظُلْمَةِ الشُّرْكِ، وَالْبِدْعَةِ، وَالْمَعْصِيَةِ إِلَى نُورِ التَّوْحِيدِ، وَالسُّنَّةِ، وَالطَّاعَةِ، دَعَا النَّاسَ إِلَى الْمَحَجَّةِ الْبَيْضَاءِ، وَإِلَى السُّنَّةِ الْعَرَاءِ حَتَّى تَرَكَهُمْ وَمَا مِنْ خَيْرٍ؛ إِلَّا دَلَّهْمُ عَلَيْهِ، وَمَا مِنْ شَرٍّ؛ إِلَّا حَذَّرَهُمْ مِنْهُ.

* وَلِذَا تَلَقَّاهَا أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ بِالْقَبُولِ وَالتَّسْلِيمِ، فَأَمَّنُوا بِاللَّهِ عَلَى مَا يَلِيقُ
 بِهَذَا الدِّينِ، فَكَانَ هَذَا مِمَّا أَغَاظَ أَعْدَاءَ اللَّهِ فِي الْخَارِجِ وَالِدَّخِلِ، فَصَارُوا يُفَكِّرُونَ فِي
 الطَّرِيقَةِ الَّتِي يَطْعُنُونَ بِهَا فِي بُلْدَانِ الْمُسْلِمِينَ، الَّتِي هِيَ فِيهَا سَبَبُ اجْتِمَاعِهِمْ
 وَعَزَّتِهِمْ، فَرَأَوْا أَنَّ الْكَيْدَ لِلِإِسْلَامِ عَلَى الْحِيلَةِ أَنْجَعُ، فَأَظْهَرُوا حُبَّهُمْ لِلِإِسْلَامِ
 وَالْمُسْلِمِينَ فِي بُلْدَانِهِمْ، لَا رَغْبَةَ فِي حُبِّهِمْ، بَلْ لِلْكَيْدِ لِلْمُسْلِمِينَ وَالْإِسْلَامِ بِاسْمِ
 الْإِسْلَامِ، وَسَلَكُوا لِذَلِكَ طُرُقًا شَتَّى، وَمِنْ ذَلِكَ طَعْنُهُمْ فِي نُّصُوصِ الْأُصُولِ
 وَالْفُرُوعِ، بَلْ زَعَمُوا كَذِبًا وَزُورًا أَنَّ الْعَمَلَ بِهَا فِي هَذَا الْعَصْرِ لَا يَصْلُحُ، فَيَعْمَلُونَ مِنْهَا
 مَا يَشَاؤُونَ، وَيَتْرَكُونَ مَا يَشَاؤُونَ؛ لِذَلِكَ: لَجَّئُوا إِلَى تَحْرِيفِ النُّصُوصِ وَتَأْوِيلِهَا عَنْ
 مَعْنَاهَا الْحَقِيقِيِّ بِحُجَّةٍ: «الرُّؤْيَى الْعَصْرِيَّةُ»؛ فَسَرَتْ هَذِهِ الْأَفْهَةُ فِي جَمِيعِ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ
 ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٩].^(١)

قُلْتُ: وَلَا يُضِلُّ إِلَّا مَنْ ارْتَكَبَ سَبَبَ الضَّالَّةِ فَاللَّهُ يُضِلُّهُ^(٢): ﴿بَلِ الظَّالِمُونَ فِي
 ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ [لقمان: ١١].

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصَّف: ٥].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَقُولُونَ بِاللَّسْتِثِمِ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾ [الفتح: ١١].

(١) وَانظُرْ: «الْفِصَلِ فِي الْمَلَلِ وَالْأَهْوَاءِ وَالنَّحْلِ» لِابْنِ حَزْمٍ (ج ٢ ص ١٠٩).

(٢) وَانظُرْ: «شَرَحَ السُّنَّةَ» لِلشَّيْخِ الْفُوزَانَ (ص ٤٤٦).

وَقَالَ الْإِمَامُ الْبَرْبَهَارِيُّ رحمته فِي «السُّنَّةِ» (ص ٣٨٢): (وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَطْعَنُ عَلَى الْأَثَارِ، أَوْ يَرُدُّ الْأَثَارَ، أَوْ يُرِيدُ غَيْرَ الْأَثَارِ؛ فَاتِّهَمُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَلَا تَشْكُ أَنْتَ صَاحِبُ هَوَى مُبْتَدِعٍ!). اهـ

وَقَالَ تَعَالَى؛ عَنْ أَمْثَالِ الْحَزْبِيَّةِ: ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ * وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ﴾ [النُّورُ: ٤٨-٤٩].

هَذَا آخِرُ مَا وَفَّقَنِي اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِلَيْهِ فِي تَصْنِيفِ هَذَا الْكِتَابِ النَّافِعِ الْمُبَارَكِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - سَائِلًا رَبِّي جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَكْتُبَ لِي بِهِ أَجْرًا، وَيَحُطَّ عَنِّي فِيهِ وَزْرًا، وَأَنْ يَجْعَلَهُ لِي عِنْدَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ذُخْرًا... وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ، وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

فَهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ

الرَّقْمُ الْمَوْضُوعُ	الصَّفْحَةُ
(١) الْمُقَدِّمَةُ.....	٥
(٢) ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى وَصْفِ النَّبِيِّ الْوَصْفَ الدَّقِيقَ لِلْجَمَاعَاتِ الْحَزْبِيَّةِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ لِلْحَذَرِ مِنْهَا، وَاجْتِنَابِهَا وَعَدَمِ الدُّخُولِ فِيهَا.....	١٩

